

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار رقم ٦٠٣ لسنة ٢٠٢٠

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ فى شأن تنظيم هدم المباني والمنشآت

غير الآيلة لتسقوط والحفاظ على التراث المعماري ولأئحته التنفيذية وتعديلاتها ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل الحكومة وتعديلاته ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢٧٦ لسنة ٢٠٠٦ بمعايير ومواصفات

المباني والمنشآت ذات الطابع المعماري ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٧٩٠ لسنة ٢٠١٠ الصادر بمجند العقارات

المتميزة لمحافظة الشرقية ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٠٩٦ لسنة ٢٠١١ الصادر بمجند العقارات

المتميزة لمحافظة بورسعيد ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٤٣ لسنة ٢٠١٩ بتفويض أ.د.م. وزير

الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية فى اختصاصات رئيس مجلس الوزراء

المنصوص عليها فى القانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ فى قيد وإضافة وحذف العقارات

وفقاً لنص المادة الثانية من القانون المشار إليه ؛

وعلى انقرار الوزارى رقم ١٦٥ لسنة ٢٠٢٠ بتشكيل اللجنة المختصة باتخاذ

الإجراءات اللازمة بشأن المباني والمنشآت المطوب قيدها أو إضافتها أو حذفها

من سجل حصر المباني والمنشآت ذات الطراز المعماري المتميز بالمحافظات طبقاً

لأحكام القانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ وتعديلاته ؛

وعلى الحكم الصادر من محكمة القضاء الإدارى بالشرقية فى اندعوى

رقم ١٦٣٤١ لسنة ٢٠٢٠ ق ؛

وعلى الحكم الصادر من محكمة القضاء الإدارى ببورسعيد فى اندعوى

رقم ١٣٩٣ لسنة ٢٠٢٠ ق ؛

وعلى كتاب السيد المستشار نائب رئيس هيئة قضايا الدولة - رئيس فرع الشرقية
ثان رقم ١٥٩٨٨ لسنة ٢٠١٩ ؛

وعلى كتاب السيد المستشار نائب رئيس هيئة قضايا الدولة - رئيس انقسم -
بورسعيد ثان رقم ١٣٥١ لسنة ٢٠٢٠ ؛

وعلى مكاتبات السيد المستشار القانوني للسيد أ.د.م. الوزير أرقام ١٧٢
سنة ٢٠١٩ ، ١٧١ لسنة ٢٠٢٠ ، ١٧٦ لسنة ٢٠٢٠ بوجوب تنفيذ الحكمين
المشار إليهما ؛

وعلى ما عرضته عثينا السيدة المهندسة وكيل أول الوزارة - رئيس قطاع
الإسكان والمرافق - ورئيس اللجنة ؛

قرر :

(المادة الأولى)

حذف العقار رقم ٢٨ شارع مؤند أنبى (أحريرى حاليًا) - قسم المنتزه -
الزقازيق (العقار مودع باستمارة تسجيل المبنى فى جداول حصر المباني ذات القيمة
المعمارية والتاريخية باسم عبد الهادى السنودى) من سجل المباني والمنشآت ذات
الطراز المعماري المتميز لمحافظة الشرقية .

(المادة الثانية)

حذف العقار رقم ٣٣ شارع سعد زغلول - قسم الشرق من سجل المباني
والمنشآت ذات الطراز المعماري المتميز لمحافظة بورسعيد - مسلسل رقم ٢٨٠ -
تسجيل مباني رقم ٤٠٩ (وذلك وفقًا للتضوابط الواردة بكتاب السيد المستشار نائب
رئيس هيئة قضايا الدولة - رئيس انقسم - بورسعيد ثان رقم ١٣٥١ لسنة ٢٠٢٠) .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

صدر فى ٢٨/٧/٢٠٢٠

وزير الإسكان والمرافق

والمجتمعات العمرانية

أ.د.م/ عاصم عبد الحميد الجزار